

سنن ابن ماجه

763 - حدثنا محمد بن رمح المصري . أنبأنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر قال

.

حين قال ثم . فحتها الناس يدي بين يصلي وهو المسجد قبله في نخامة A ا رسول رأى - Y
انصرف من الصلاة (إن أحدكم إذا كان في الصلاة كان ا قبل وجهه . فلا يتنخم أحدكم قبل
وجهه في الصلاة) .

[ش (بين يدي الناس) أي إماما لهم] . K صحيح